



قرار لوزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2.938.9... بتاريخ 15... 2020  
بإجراء مباريات لتوظيف مفتشين للمالية ومهندسين للدولة من الدرجة الأولى ومتصرفين من الدرجة الثانية.

وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة ؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 صادر في 28 ذي الحجة (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما تم تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.93.807 بتاريخ 6 من محرم 1415 (16 يونيو 1994) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التفتيش العام للمالية حسبما تم تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات، حسبما تم تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمنصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 بتاريخ 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛
- وعلى المرسوم بقانون رقم 2.20.292 الصادر في 23 مارس 2020 المتعلق بحالة الطوارئ الصحية بالمغرب، ولاسيما المادة 3 منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تغييره وتتميمه؛
- وعلى قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 1162.16 الصادر في 10 رجب 1437 (18 أبريل 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف مفتشي المالية، باستثناء المادة 7 منه ؛



▪ وعلى قرار وزير الاقتصاد و المالية رقم 2867.12 الصادر في 27 من شعبان 1433 (17 يوليوز 2012) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباراتي توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى بوزارة الاقتصاد و المالية باستثناء المادة 7 منه ؛

▪ وعلى قرار وزير الاقتصاد و المالية رقم 2866-12 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012) بتحديد شروط وإجراءات و برامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجة الثانية والثالثة، باستثناء المادة 7 منه؛

▪ وعلى رسالة السيد رئيس الحكومة رقم 1401 بتاريخ فاتح شتنبر 2020، في شأن الترخيص بإجراء مباريات التوظيف؛

### قرر ما يلي:

المادة الأولى: تجرى يوم **22 نونبر 2020** بمدينة الرباط وعند الاقتضاء بمدن أخرى تحدد لاحقا، مباريات لتوظيف مفتشين للمالية ومهندسين للدولة من الدرجة الأولى ومتصرفين من الدرجة الثانية وفق ما هو محدد في الجدول رفقته. ويخصص برسم كل مباراة 25% من المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة، أو عسكري قديم، أو محارب قديم و7% للأشخاص المعاقين.

المادة الثانية: تودع ملفات الترشيح، وجوبا، على البرمجية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة "www.finances.gov.ma" ويعتبر يوم **17 أكتوبر 2020** على الساعة الرابعة والنصف زوالا (16:30) آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح.

يجب أن يتم التسجيل وتحميل الوثائق المشار إليها أسفله على البرمجية المذكورة، وكل ملف ترشيح ناقص لن يؤخذ بعين الاعتبار:

- طلب الترشيح يستخرج من البرمجية ويوقع وجوبا من طرف المرشح، ويحمل بالبرمجية بعد التوقيع عليه؛
- سيرة ذاتية (CV) تحمل صورة المترشح ورقم هاتفه وعنوانه الشخصي الدائم وبريده الإلكتروني؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل البطاقة الوطنية للتعريف؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم المطلوب؛
- نسخة من قرار المعادلة صادر عن وزارة التعليم العالي، بالنسبة للمرشحين الحاصلين على شهادات مسلمة من طرف جامعات أجنبية أو على شهادات مسلمة من طرف مؤسسات التعليم العالي الخاص المعتمدة (مشفوع بنسخ من الشهادات المشار إليها في قرار المعادلة)؛
- بالنسبة للمرشحين لمباراة توظيف مفتشي المالية ذوى صفة موظف، نسخة مشهود بمطابقتها لأصل قرار التسمية في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو درجة مهندس الدولة من الدرجة الأولى أو مهندس معماري من الدرجة الأولى أو في درجة مماثلة مؤشر عليه من طرف مصالح المراقبة التابعة للخزينة العامة للمملكة ؛
- بالنسبة للأشخاص المعاقين، شهادة الإعاقة المسلمة من طرف وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة؛
- شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
- بالنسبة للمرشحين الموظفين، ترخيص نهائي مسلم وجوبا من طرف المصالح المركزية المكلفة بالموارد البشرية ؛
- بالنسبة للدبلومات التي لا تتضمن التخصص أو الشعبة ترفق وجوبا بشهادة مسلمة من طرف المؤسسة الجامعية المعنية يشار فيها بوضوح إلى التخصص والشعبة.

المادة الثالثة: تنشر لوائح المترشحين المقبولين على الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح

الإدارة "www.finances.gov.ma" وعلى الموقع الإلكتروني "www.emploi-public.ma"، وتعتبر هذه اللوائح بمثابة استدعاء لاجتياز المباريات المذكورة.

المادة الرابعة: تشمل المباراة الخاصة بتوظيف مفتشي المالية، على اختبار كتابي واختبار شفوي:

المعامل	المدة	الاختبار
1	(2) ساعتان	1- <u>اختبار كتابي:</u> يتعلق بالمجالات الاقتصادية والمالية أو التدبيرية أو القانونية، يحرر باللغة العربية أو بلغة أجنبية، حسب اختيار المرشح.
1	مدة التحضير: 15 دقيقة مدة العرض والمناقشة: 30 دقيقة	2 - <u>اختبار شفوي:</u> يتم إجراء الاختبار الشفوي على مرحلتين: المرحلة الأولى يقدم خلالها المرشح عرضاً أمام لجنة المباراة حول موضوع يتعلق بالمؤسسات والسياسات الإدارية والاقتصادية والاجتماعية للمملكة، والمرحلة الثانية تخصص لأسئلة ذات طابع عام.

المادة الخامسة: تشمل المبارتان الخاصتان بالتوظيف في درجتي مهندس الدولة من الدرجة الأولى ومتصرف من الدرجة

الثانية، على اختبار كتابي واختبار شفوي:

المعامل	المدة	الاختبار
1	(2) ساعتان	1- <u>اختبار كتابي:</u> يتعلق بالمجالات الاقتصادية أو التدبيرية أو القانونية، يحرر باللغة العربية أو الفرنسية، حسب اختيار المرشح.
1	ما بين 15 و 30 دقيقة	2 - <u>اختبار شفوي:</u> تناقش فيه لجنة المباراة مع المرشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام والوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة السادسة: لا يمكن لأي مرشح أن يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي إذا لم يحصل على نقطة عديدة تساوي على الأقل

12 على 20 في الاختبار الكتابي.

ويعتبر ناجحاً بالنسبة لكل مباراة، وفي حدود المناصب المتبارى في شأنها، المرشح الحاصل في الاختبارين الكتابي والشفوي، على معدل يساوي 12 على 20 على الأقل، دون نقطة اقصائية نقل عن 8 على 20.

Ⓟ

وحرر بالرباط، في 18 سبتمبر 2020  
وزير الاقتصاد والمالية  
وإصلاح الإدارة  
محمد بنشعبون



مباريات توظيف مفتشي المالية، ومهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمتصرفين من الدرجة الثانية  
(دورة 22 نونبر 2020)



عدد المناصب المتبارى في شأنها	الشعبة	التخصص	شروط المطلوبة	مباراة التوظيف
24	-	-	<p>■ المرشحين غير الموظفين البالغين من العمر 30 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة والحاصلين على:</p> <p>- شهادة الماستر أو شهادة الماستر المتخصص أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة في التخصصات القانونية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل؛</p> <p>- شهادة مهندس الدولة أو شهادة مهندس معماري أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل؛</p> <p>- الدبلوم الوطني لخبير محاسباتي أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل؛</p> <p>■ المرشحين من بين الموظفين البالغين من العمر 40 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة والمرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو مهندس دولة من الدرجة الأولى أو مهندس معماري من الدرجة الأولى أو في درجة ممتثلة لإحداها، والحاصلين على إحدى الشهادات و التخصصات المشار إليها أعلاه، والمتوفرين على ما لا يقل عن أربع سنوات من الخدمة الفعلية في إحدى الدرجات المذكورة.</p> <p>بالنظر لمتطلبات ممارسة المهام المرتبطة بالوظيفة المتبارى في شأنها، يجب على المترشحين التوفر على مؤهلات وكفاءات عالية في ميادين الاقتصاد والتدبير والمحاسبة والتحليل المالي.</p>	مفتشي المالية (هيئة التفتيش العام)

36	- الاحصاء والاقتصاد التطبيقي - الأكتوارية والمالية - البحث العملياتي - الاقتصاد الفلاحي	الاحصاء - الاقتصاد	المعلومات	تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على شهادة "مهندس الدولة" المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للنظام الجاري به العمل.	مهندسي الدولة من الدرجة الاولى
24	- الهندسة البرمجياتية - التطوير المعلوماتي - قاعدة البيانات	هندسة البرمجيات والتطوير			
2	- الشبكات والاتصالات - إدارة النظم والمنصات المعلوماتية	الشبكات وإدارة النظم			
6	- الأنظمة التقريرية/ ذكاء الأعمال - هندسة الكمبيوتر والبيانات الضخمة والحوسبة السحابية - هندسة المعرفة والبيانات - علوم البيانات وعلوم المعلومات - هندسة علوم البيانات - هندسة النظم المعلوماتية والمساعدة في اتخاذ القرار	الأنظمة التقريرية وعلوم البيانات			
388	- النقد والمالية والبنك - التدبير المالي و المحاسباتي - مالية المقاولات والجبايات - الافتتاح ومراقبة التسيير - الاقتصاد القياسي - التجارة الدولية - البنك والأسواق المالية - الاقتصاد الدولي - الاقتصاد المجالي	العلوم الاقتصادية والتدبيرية	تفتح المباراة في وجه المترشحين البالغين من العمر 45 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، والحاصلين على شهادة الماستر أو الماستر المتخصص أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة، المسلمة من طرف إحدى المؤسسات الجامعية الوطنية، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للنظام الجاري به العمل.	متصرفين من الدرجة الثانية	
63	- قانون الأعمال - القانون المدني - قانون المقاوله - قانون العقود والعقار - قانون العقار والتوثيق - المهن القضائية والقانونية - قانون العقار والتنمية - الدراسات العقارية - قانون المنازعات - القانون والممارسة القضائية - العلوم والتقنيات الضريبية - النظام الجمركي - قانون الأعمال والجبايات - قانون التجارة والأعمال	العلوم القانونية			

